

لزيوت واوقار الويت فان حال بهما
رواه احمد
يومين
دونه
صل الله
فان غي
تكوي
قال مز
وصلا
بلده
نقد
ثم قد
نقلته
لكتابه
صيامه

بحسب الاحتراز من التكبر وانهل العاول فان استباحته
وما انصهر لهو من حفظا والخطوف ترك الكافر
ان اذن من الخطاف في نكاحه من ذم مسل واحد وقد قال
عليه السلام يا ابا لهنا من الشهاده عصوا نبيهم
واموالهم الاجتهاد وحسام على الله عز وجل فاصحة
بلعبة الشهاده ولا تنفع ولا يستحل خلافها الاطلاع
ولا اقامه من نزع ولا تاسر عليه والفاظ الاطوار
في الحبال معوضه للتناول وتاحتمل في الترخيم فله العذر
وقول الاستطوع في الاسلام ونسبت الرافضة بذلك
والطالق الغنة عليه ولذلك الخوان وعزم من اهل الاجل
قد حثهم من قول الكفر وقد حث الاجتهاد باليه
قد وركم مخالفة الاضطرار الحديث في علة وخطوب
المسلط عليه دون لوز اسرائيل وادور ورسوله
في الراء وعقول الوالدين والروح وغنم عصية واذا كان
حترا الامر من فلا يعط على احد على الا يبدل فلتع وقول
الخوان هو شر الرئيه وهذه صفة الكفار وقال
صلي الله عليه وآله وسلم طيبوا طيبون من طيبهم او قلوبهم فادعوا
طاب قلبهم قتل عاد وطاهر هذا الفلاس ما نسيتم بعد وقد
فتحتم في بركي تغيرهم فمقوله الاحزان انما كرم منهم والهم
على الملك من يوسوس عليهم بلعلم من كرمهم فمسلون
اي الاله ومسلهم هامك اخلالكم وقد عاد نسيتمهم
وخلد للفتول ولين كل من يكلم مسلمة يحكم بكفره ونساره
باب

حفضه عن النبي صلى الله عليه وآله ان قال من اجمع الصيام قبل الفري فلا يصيام له رواه احمد
وعن عائشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وآله فذات يوم فقال هل عندك من شيء فنقلنا لا

فقال ان افاضتم ثم اتانا يوما آخر فقلنا يا رسول الله اهدنا لينا حيس فقال اربيه فقلت ما صنعت
وما نكحنا فكررناه ليجتمع البخاري وفروا الثاني ثم قال لما مثل صوم للطلع مثل الجبل يخرج من ماله
الغليل فخره قال في افضها وان اشيا حيا يات في لفظ لرايعة قال باع اذفة الفاتمة من صام في قبة
ببطان او في المنطق بقية رطل الخرج صيدة نهره في الجاهن بالمشقة فامتهه او جعل من ان انشا
فمسلكه قال البخاري وقالت ام الدرديرة وكان ابوالدريه يقول من كان في طعام فان قاتل الاقل فاني
صائم يومئذ هذا قال وقوله ابو طلحة والموسم في قول يحيى بن خالد **باب**
يقوم ان اطراف مكة وجب عليه الصوم اثني عشر يوما في شهر رمضان من الشهر من غير ما قاله
اصول رسول الله صلى الله عليه وآله عليه من عشرة اشورى الى قول الامام ابو جعفر المدائني من كان اصعب
صافا فليم صومه وكان اصعب مفضل فليم يقية يومه ولا يحل عند ذلك تصومه ونصومه صلواتنا
الضعاف منهم ونذهب الى اللبس فعله لم يبلغه في شهر رمضان فاذا اكل من الطعام اعطياها
لها حتى تكون عند الاقفا اخرجها قال البخاري وقال عن النبي صلى الله عليه وآله في رمضان وان وضيا نهارها
وضرى ليلها فسفيا ليلها بعد ثمة من عجة قال حماد بن عمار فان ذلك من صلى رسول الله صلى الله عليه وآله
باسمهم يقضه قال وقول مواعيله في رمضان وضرب عليهم فينة في المسجد فلما اكلوا ساها
ما بقي عليهم من الشهر رواه ابو بصير **باب** عن عبد الرحمن بن سلم عن حماد بن سلمة النبي صلى الله عليه وآله
يقال من زوجه كفل قالوا الا قال فانها بقية يومه واذا زوجه ابودود وهذا حجة في ان هو
عاشوري كان طيبا وان الكافر اذا اسلم اولى بصي في اثني عشر يوما ليه مسكه وقضاه والجنة
فيه على منوط ببيت النيسة لان صومه انارهم في اثني عشر يوما **باب**
الصوم وما يكروه ويحسب الصيام **باب** ملها **باب** الحائض عن رافع بن خديج
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من افطر الحاجم والمحجم رواه احمد والنسائي والاحمد وابي داود
ابن ماجه عن ابي بصير حديث ثوبان وحديث شاذان من مثله واحمد بن ماجه من حديث ابي هريرة

حفضه عن النبي صلى الله عليه وآله ان قال من اجمع الصيام قبل الفري فلا يصيام له رواه احمد
وعن عائشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وآله فذات يوم فقال هل عندك من شيء فنقلنا لا

